

## عقد مقاولة

\*\*\*\*\*

الموضوع : تنفيذ أعمال تطوير ورفع كفاءة طريق ميت غمر / الرقازيق  
(الرصف الاسفلتي ) بطول ٢٢ كم (( لتنفيذ اعمال الاسفلت في اتجاه ميت غمر ))  
بأمر المباشر

رقم العقد: ١١٩٩ / ٢٠٢١ / ٢٠٢٢

أنه في يوم الاحد الموافق : ٦ / ٦ / ٢٠٢٢

حرر هذا العقد بين كل من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري  
ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة.

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول )

و " شركة احمد محمود هلال للمقاولات والتوريدات العمومية " .

ويمثلها السيد / احمد محمود حسين هلال

- بصفته / مدير الشركة

بطاقة رقم قومي / ٢٧٧٠٩٠١١٢٠٨١٧٨

بطاقة ضريبية / ٤٩٦-٥٢١-٠٤٧

مأمورية ضرائب / السنبلاويين

سجل تجاري رقم ( ٥٠٧٨ ) مكتب سجل تجاري السنبلاويين .

ومقرها / الدقهلية - مركز تمي الامديد - مركز تمي الامديد

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني )

احمد محمد هلال

احمد محمود حسين هلال
المقاولات والتوريدات العمومية
٦٦٣٠٨٧٨
٤٩٦-٥٢١-٠٤٧

**التمهيد**

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم (٢٧٣٧) المؤرخ في ٢٠٢٢/٣/٢ المرفق به صورة كتاب السيد اللواء أ. ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم (١٨٢) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٣ الموافقة على اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع الجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٠ والمتضمن الموافقة على طلب وزارة النقل ممثلة في الهيئة بالتعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك على إسناد تنفيذ أعمال تطوير ورفع كفاءة طريق ميت غمر / الزقازيق (الرصيف الأسفلتي) بطول ٢٢ كم لتنفيذ أعمال الأسفالت في اتجاه ميت غمر مع شركة احمد محمود هلال للمقاولات والتوريدات العمومية بتكلفة ١٦٤٣٥ جنيه (فقط وقدره واحد وخمسون مليون وستمائة وثلاثة عشر ألف جنيه لا غير )

حيث قام الطرف الأول بمفاوضة الطرف الثاني شركة احمد محمود هلال للمقاولات والتوريدات العمومية على الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية عاليه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك بمبلغ وقدره ١٥٥٥٩١٥ جنيه (فقط وقدره واحد وخمسون مليون وخمسمائة خمسة وخمسون ألف وتسعمائة وخمسة عشر جنيه لا غير) وتمت موافقة الشركة على خصم نسبة ١% من الإجمالي بعد المفاوضة بمبلغ ١٥,٥٦٠ جنيه والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الاعمال بمبلغ قدره ١٠٤٠,٣٥٥ مليون جنيه (فقط وقدره واحد وخمسون مليون واربعون ألف وثلاثمائة خمسة وخمسون جنيه لا غير) شاملة الضريبة شاملة الضريبة

وبعتر محضر المفاوضة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفقا على الآتي :-

#### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراهة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاببات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعمامة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومتىما لأحكامه .

#### البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " تنفيذ أعمال تطوير ورفع كفاءة طريق ميت غمر / الزقازيق (الرصيف الأسفلتي) بطول ٢٢ كم ((لتنفيذ أعمال الأسفالت في اتجاه ميت غمر )) بالأمر المباشر طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها ١٠٤٠,٣٥٥ مليون جنيه (فقط وقدره واحد وخمسون مليون واربعون ألف وثلاثمائة خمسة وخمسون جنيه لا غير شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط ووثائق العقد

#### البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة احمد محمود هلال للمقاولات والتوريدات العمومية" بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٢) شهور من استلام الطرف الثاني الموقع حالياً من الموانع وقد قامت الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً .

احمد محمود حسين هلال

احمد محمود حسين هلال  
المقاولات والتوريدات العمومية

**البند الرابع**

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائى رقم 00083LLG392061 بمبلغ ٢٥٨٠,٦٥٠ جنبها ( فقط وقدره اثنان مليون وخمسة وثمانون ألف وستمائة وخمسون جنبها لا غير ) صادر من بنك قطر الوطني الأهلي - فرع ميدان المحافظة صادر بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٢٤ وساري حتى ٢٠٢٣/٥/٢٤ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الاجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة . ويتم احتياز ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة ( ٤٠ ) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ( ١٨٢ ) لسنة ١٩٢٠ .

**البند الخامس**

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة ( ٤٥ ) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم ( ١٨٢ ) لسنة ١٩٢٠ .

**البند السادس**

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلهاً أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة ( ٤٨ ) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ( ١٨٢ ) لسنة ١٩٢٠ .

**البند السابع**

إذا أخل الطرف الثاني بأى بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أنه مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني الذي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الأخذ بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

**البند الثامن**

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايير لا شملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتعاقد عليها وتقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقاً لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة ( ٦٢ ) من القانون رقم ( ١٨٢ ) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

**البند التاسع**

يلتزم الطرف الثاني بإتاحة جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليّة ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد ، كما يكون مسؤولاً عن حفظ النظام بموقعي العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول باتباع كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو تخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعه وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمراً كتابياً بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الأضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتغتير مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تفريدها على نفقة الطرف الثاني .

**المقدمة العاشر**  
يلتزم الطرف الثاني بعمل حسابات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقدم الرسومات الإنشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها.

**المقدمة الحادي عشر**  
يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسببت في اتلاف أي شيء يلزم بتأهيل الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بصلاح التلفيات على حسابه خصوصاً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصروفات الإدارية اللازمة.

**المقدمة الثاني عشر**  
يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصريرات والموافقات القانونية الازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول.

**المقدمة الثالث عشر**  
الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يسبب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من حراء فعل أي من عامليه أو أحدي آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده.

**المقدمة الرابعة عشر**  
يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذلك اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبيها بالموقع ومن استشاري الجهة.

**المقدمة الخامس عشر**  
يلتزم الطرف الثاني بخلاء محل العمل من المهام والمخالفات في ظرف شهر من التسلیم الانتدابي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بخلاء الموقف على حساب الطرف الثاني خصوصاً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصروفات الإدارية الازمة.

**المقدمة السادس عشر**  
أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المختار لهما، وأن جميع المكاتب والراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل يعلم الوصول، وإن اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية.

**المقدمة السابع عشر**  
لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازع للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً.

**المقدمة الثامن عشر**  
تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولآخره التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص.

**المقدمة التاسع عشر**  
للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بدءاً الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تغويض عن ذلك، وبمحض جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة بوجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، وإن يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه، وإن تعذر مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص.

احمد محمد حسين هلال



### **البند العشرون**

تخصم الضرائب والرسوم والدفقات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يقيد سدادها ، دون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدد على الطرف الأول . وللتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٦ م .

### **البند الحادي والعشرون**

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة ثلاث سنوات لـأعمال الطرق ، وسنة للأعمال الصناعية تبدأ من تاريخ التسلیم الابتدائي حتى تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ م بشأن تنظيم التقاضيات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فالطرف الأول أن يجرئه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

### **البند الثاني والعشرون**

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

### **البند الثالث العشرون**

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهم على آية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينوهما هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مراعتها لهذا العقد .

### **البند الرابع والعشرون**

تحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الحديد- الاسمنت - السولار - البستومين ) وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ م وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد المواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠١٩ م

### **البند الخامس والعشرون**

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزم .

النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزم .

**الطرف الأول**

**الهيئة العامة للطرق والكباري**

**التوقيع**

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

**رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري**

**الطرف الثاني**

**شركة احمد محمود هلال للمقاولات**

**والتوريدات العمومية**

**التوقيع (١) احمد محمد هلال**

السيد / احمد محمود حسين هلال

**مدير الشركة**

الهيئة العامة للطرق والكباري  
عن تلفون: ٥٣٦٠٦٧٦ - ٥٣٦٠٦٧٧ - ٥٣٦٠٦٧٨